

الأوضاع الأكاديمية

المعدل	4.5 إلى 5	2.5 إلى 4.49	2.0 إلى 2.49	1.99 إلى 1
	الفصلي	التراكمي	التراكمي أو الفصلي	التراكمي
الوضع الأكاديمي	تفوق	مستقر	تحذير	انذار
	المعدل الفصلي ممتاز (لا يقل عن 4.5)	المعدل التراكمي لا يقل عن 2.5	المعدل التراكمي أكثر من 2 وأقل من 2.5	معدلها التراكمي أقل من 2.0
			المعدل الفصلي أكثر من 1 وأقل من 2.5	3 انذارات – فصل

الفصل الأكاديمي :

١/ إذا حصلت الطالبة على إنذار أكاديمي في (٣) فصول دراسية متتالية ، ولا يحق لها طلب استئناف الدراسة مرة أخرى .

٢/ إذا لم تنه الطالبة جميع متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف مدة البرنامج (الخطة الدراسية) علاوة على مدة البرنامج المقيدة به .

٣/ تفصل الطالبة من الجامعة إذا تكرر رسوبها في السنة التحضيرية ولم تتمكن من إنهاء السنة التحضيرية في (٣) فصول دراسية .

٤/ إذا حصلت الطالبة في السنة التحضيرية على تقدير راسب (هـ) أو محروم (ح) مرتين متتاليتين في نفس المقرر من مقررات اللغة الانجليزية او مقررات الأخرى .

الحالة العامة : (منتظمة) تعني أن الطالبة مازالت على مقاعد الدراسة في الجامعة (أي مقيدة) .

التأجيل والاعتذار

تأجيل الدراسة :

عدم تسجيل الطالبة مقررات دراسية للفصل الدراسي المراد تأجيل الدراسة فيه بطلب من الطالبة ولا تحسب فترة التأجيل ضمن المدة النظامية للتخرج.

- كلاهما يعني أنك ستوقف دراستك بشكل مؤقت ثم ستعود للدراسة في فصول لاحقة.
- كلاهما يمكن تنفيذه إما فصلين متتاليين (أو) ثلاثة فصول متفرقة.
- كلاهما يحتاج إلى تقديم طلب رسمي من الطالبة نفسها.
- لا تستحق الطالبة المكافأة عند تأجيل أو الاعتذار عن الدراسة، حيث تنقطع المكافأة

منذ تنفيذ الطلب.

* عند عدم انتظام الطالبة في الفصل التالي تعتبر منقطعة ويطوى قيدها.

ضوابط التأجيل:

1. موعد تأجيل الدراسة قبل بداية الفصل الدراسي وإلى نهاية الأسبوع الثاني منه.
 2. لا يتم احتساب فصول التأجيل ضمن المدة النظامية للتخرج.
 3. يحق للطالبة تأجيل ثلاثة فصول غير متتالية (كحد أقصى) خلال دراستها الجامعية
 4. لا يمكن تأجيل مقرر.
 5. لا تستحق الطالبة المكافأة في حال تأجيل الفصل الدراسي.
- الاعتذار عن الدراسة (حذف الفصل :) عدم مواصلة الطالبة الدراسة للفصل الدراسي الذي سجلت

فيه بعذر مقبول مع احتساب فترة الاعتذار ضمن المدة النظامية للتخرج.

ضوابط الاعتذار عن فصل دراسي:

1. موعد الاعتذار عن الفصل الدراسي، من الاسبوع الثالث وحتى نهاية الأسبوع العاشر من الدراسة
2. يحق للطالبة الاعتذار عن ثلاثة فصول غير متتالية (كحد أقصى) خلال دراستها الجامعية
3. الاعتذار عن الفصل الصيفي يعتبر من مرات الاعتذار المحددة للطالبة.
4. يكون تقديم الطلب عبر الخدمة الذاتية، ما عدا الكليات الصحية.

5. طالبات الكليات الصحية يقدمن الطلب في شؤون الطالبات في كليتهن.

6. طالبات السنة التحضيرية لا يحق لهن الاعتذار في الفصل الذي قبلن فيه.

7. تحتسب فصول الاعتذار ضمن المدة النظامية للتخرج.

8. لا تستحق طالبة المكافاة في حال الاعتذار عن فصل دراسي.

9. طالبات الكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية فيجوز لهن الاعتذار قبل بداية

الاختبارات النهائية بثمانية أسابيع على الأقل.

11. يرصد للطالبة المعتذرة تقدير (ع) أو (W).

الاعتذار عن مقرر: يجوز للطالبة الاعتذار (الانسحاب) عن الاستمرار في دراسة مقرر بعذر، على

أن لا تقل عدد الساعات المسجلة عن الحد الأدنى المسموح به، وذلك دون أن تعد راسبة إذا

تقدمت بطلب الاعتذار قبل بداية الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع على الأقل

ضوابط الاعتذار عن مقرر:

1- يكون تقديم الطلب خلال الفترة المحددة بالتقويم الجامعي، بتعبئة نموذج خاص بذلك،

يشترط فيه موافقة المرشدة الأكاديمية وعميدة الكلية.

2- ألا تزيد عدد المقررات التي تعتذر عنها طالبة في الفصل الدراسي عن مقررين.

3- لا يحق للطالبة الاعتذار عن أكثر من (5) مقررات خلال مسيرتها الدراسية.

4- ألا يتسبب الاعتذار عن مقرر في انخفاض العباء الدراسي للطالبة عن الحد الأدنى لعدد

الساعات.

5- لا يؤثر الاعتذار عن مقرر (أو فصل) على الحصول على مرتبة الشرف، إذا تحققت باقي

الشروط.

6- لا يسمح للطالبة بالاعتذار من أي مقرر من مقررات برامج السنة التحضيرية.

7- لا يسمح للطالبة بالاعتذار من مقررات الكليات التي تعتمد نظام الدراسة السنوي إلا

بموافقة عميدة الكلية.

8- الاعتذار عن مقرر أو مقررين في الفصل الصيفي يُحسب من عدد مقررات الاعتذار

المحددة للطالبات (5 مقررات).

إعادة القيد

عزيزتي الطالبة:

إن ترك مقعد الدراسة دون ابلاغ الجهات المسؤولة في الجامعة يعرضك لطي القيد من الجامعة والذي يترتب عليه إيقافك عن الدراسة، تصل إلى الفصل التام.

طي القيد:

هو إيقاف الطالبة عن الدراسة في الجامعة إذا انقطعت فصل دراسي أو أكثر؛ بدون التقدم بطلب اعتذار أو تأجيل.

سياسة طي القيد في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن:

1. إذا انقطعت الطالبة المنتظمة عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يطوى قيدها من الجامعة، ولمجلس الجامعة طي قيد الطالبة إذا انقطعت عن الدراسة لمدة أقل.
2. يُطوى قيد الطالبة المقيمة في برنامج السنة التحضيرية إذا انقطعت عن الدراسة في جميع المقررات مدة فصل دراسي، أو وصلت للحرمان في جميع المقررات المسجلة لها، ولا يحق لها طلب إعادة القيد، وعليها سحب ملفها من الجامعة.
3. يطوى قيد الطالبة المنتسبة إذا تغيبت عن جميع الاختبارات النهائية ذلك الفصل دون عذر مقبول.
4. لا تُعدّ الطالبة منقطعة عن الدراسة للفصول التي تدرسها زائرة في جامعة أخرى، بشرط احضار نتيجة الاختبارات التي تثبت انتظامها في الجامعة الأخرى.

ضوابط وإجراءات إعادة القيد:

1. يكون تقديم طلب إعادة القيد خلال الموعد المحدد في التقويم الجامعي.
2. أن تتقدم بطلب إعادة القيد (عبر الخدمة الذاتية)
3. التقدم بالطلب يكون للطالبات اللاتي تنطبق عليهن الضوابط التي أقرها مجلس الجامعة؛ كالتالي:
 - a. طالبة مرحلة البكالوريوس: التي لا تكون قد تجاوزت أربعة فصول دراسية من تاريخ الانقطاع.
 - b. طالبة مرحلة الدبلوم: التي لا تكون قد تجاوزت فصلين دراسيين.
4. يرفع طلبها للكلية التي كانت مقيمة بها للنظر في إمكانية إعادة قيدها، برقمها وسجلها قبل الانقطاع.
5. بعد استلام الرد من الكلية، يتم الاتصال بالطالبة من قبل الموظفة المسؤولة لاستكمال الاجراءات المناسبة حسب الرد.
6. لا يجوز إعادة قيد الطالبة في الحالات:
 - a. إذا كانت مفصولة من الجامعة (أو من جامعة أخرى) فصلا أكاديميا أو تأديبيا.
 - b. إذا سبق إعادة قيدها (لا يحق لها إعادة القيد إلا مرة واحدة).
 - c. إذا مضى على طي قيد الطالبة أربعة فصول دراسية فأكثر، ويمكنها التقدم للجامعة كطالبة مستجدة دون الرجوع إلى سجلها الدراسي السابق على أن تنطبق عليها كافة شروط القبول المعلنة في حينه.
 - d. إذا كانت قد تجاوزت المدة النظامية لإنهاء متطلبات التخرج في الجامعة.
 7. لا يعاد قيد الطالبة في الفصل الذي طوي قيدها فيه.

الاجراءات المطلوبة من الطالبة بعد قبول إعادة القيد:

- يتم إعادة قيدها برقمها الجامعي قبل الانقطاع، وعلى الطالبة التي تم إعادة قيدها:
- a. التأكد من تسجيل المقررات المناسبة لحالتها الدراسية بعد إعادة قيدها.

- b. الدخول على حسابها على النظام الأكاديمي (البانر) وطباعة جدولها الدراسي.
c. مراجعة قسمها للتعرف على مرشدها الأكاديمية.
d. مراجعة إدارة المكافآت للتأكد من صلاحية بطاقة الصراف، في حالة استحقاقها للمكافأة الشهرية.
e. اتباع إجراءات استخراج بطاقة جامعية (بدل فاقد) في حالة فقدانها لبطاقتها الجامعية.

الدراسة بنظام الزيارة لطالبات جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن

الدراسة بنظام (زائر) :

نظام يتيح للطالبة دراسة بعض المقررات في جامعة سعودية أخرى (بدون سحب الملف) عند تعرض الطالبة لظروف تجبرها على الانتقال إلى منطقة أخرى (فترة مؤقتة) أو أسباب أخرى.

ضوابط التقديم لطلب الزيارة:

1. أن يكون تقديم الطلب حسب المواعيد المعلنة في التقويم الجامعي .
2. اخذ موافقة مسبقة على طلب الزيارة من عمادة القبول والتسجيل.
3. أن تكون الدراسة في جامعة حكومية سعودية.
4. التقيد بالمواعيد المحددة بالتقويم الجامعي للجامعة التي ترغب الدراسة بها كزائرة.

** ضوابط اختيار المقررات لدراسة الطالبة بنظام الزيارة:

1. يتم اختيار المقررات من ضمن مقررات المستوى الذي تدرس فيه الطالبة أو الذي يليه، وفقا للخطة الدراسية المعتمدة.
2. ألا تقل الساعات المطلوبة للدراسة بنظام الزيارة عن ١٢ ساعة معتمدة؛ باستثناء الخريجات.
3. أن يحقق المقرر المقترح لدراسة الطالبة بنظام الزيارة؛ الشرطين: تماثل عدد الساعات، وتطابق المحتوى بنسبة لا تقل عن ٧٥%.
4. الحد الأقصى لمجموع الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة هو ٢٥% من عدد وحدات متطلبات التخرج (فصلان دراسيان).
5. تحتسب فصول الدراسة بنظام الزيارة من المدة النظامية للطالبة.

ضوابط أخرى :

1. لا يُقبل طلب الدراسة بنظام الزيارة للطالبة إذا كانت:
 - أ. في السنة التحضيرية.
 - ب. منذرة أكاديميا.
 - ج. منقطعة عن الدراسة.
2. تثبت المقررات في سجل الطالبة الأكاديمي برصد (ند) بمعنى (ناجحة بدون درجة) إذا حصلت على تقدير لا يقل عن جيد مرتفع (C+)، أو رصد (هد) أي (راسبة بدون درجة) إن كانت درجتها أقل من ذلك.
3. لا تحتسب درجات المقررات التي درستها الطالبة بنظام الزيارة ضمن معدلها التراكمي.

(*) المستندات المطلوبة:

1. توصيف المقررات المراد دراستها (مختومة) من الجامعة التي ترغب الدراسة بها.
2. النموذج الخاص بطلب الزيارة لطالبات جامعة الأميرة نورة مكتمل البيانات. (موجود بتبويب النماذج بموقع عمادة القبول والتسجيل)

٣. البطاقة الجامعية.
٤. آخر نسخة من السجل الأكاديمي.

إجراءات طلب الزيارة في جامعة الأميرة نورة:

الإجراءات الخاصة بالطالبة:

١. استشارة مرشدتها الأكاديمية في اختيار المقررات المناسبة لها، مع مراعاة ضوابط اختيار المقررات المذكورة في (**).
٢. تراجع الطالبة الجامعة التي ترغب الدراسة بها كطالبة زائرة وتحضر نسخة من توصيف المقررات التي اقترحتها مرشدتها ويمكن للطالبة دراستها وتكون نسخة مختومة.
٣. على الطالبة التأكد من طرح تلك المقررات في الفصل الدراسي المطلوب، بسؤال الكلية التي ترغب لدراسة بها بنظام الزيارة.
٤. استكمال البيانات الشخصية للطالبة في النموذج الخاص بطلب الزيارة لطالبات جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن والمنشور على موقع عمادة القبول والتسجيل في تبويب النماذج.
٥. تقدم الطلب إلى منسقة المعادلات في الكلية، مع المستندات المطلوبة (*)

الإجراءات الخاصة بمنسقة المعادلات بالكلية:

١. تستكمل منسقة المعادلات معادلة المقررات كما هو متبع في التحويل.
٢. يتم استكمال بيانات نموذج الطلب، بتعبئة مقررات الجامعة الأخرى وما يعادلها في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.
٣. يتم الاتصال بالطالبة بعد استكمال النموذج، وتعطى نسخة من الطلب، بعد اكتمال كافة الحقول وختمه.
٤. ترسل المنسقة النموذج مكتمل البيانات عبر البريد الإلكتروني الرسمي لعمادة القبول والتسجيل حسب المواعيد المعلنة بالتقويم الجامعي.

الإجراءات الخاصة بعمادة القبول والتسجيل:

١. توجه الطالبة للدراسة بخطاب رسمي من عمادة القبول والتسجيل للجامعة المراد الدراسة بها.
٢. تسجل حالة الطالبة الأكاديمية بالنظام الأكاديمي (زائرة).
٣. بعد الاختبارات تحضر الطالبة نتائجها (سجل أكاديمي رسمي مختوم) إلى عمادة القبول والتسجيل بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن قبل نهاية الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الذي يلي فترة دراستها كزائرة.
٤. تسجل مسؤولة الزيارة في العمادة؛ المقررات التي درستها الطالبة بنظام الزيارة حسب ما ورد في النتيجة، مع تطبيق ضوابط معادلة المقررات خارج الجامعة.
٥. تصرف المكافأة الشهرية للطالبة الزائرة إن كانت مستحقة لها بعد تقديم نتائجها إلى عمادة القبول والتسجيل.
٦. عند تعرض الطالبة لظروف تعيق دراستها في الجامعة الأخرى؛ فعليها التواصل مع مرشدتها الأكاديمية، لاستشاراتها في ذلك.
٧. عند رغبة الطالبة بالاعتذار عن ذلك الفصل فعليها تقديم الطلب في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، ليطبق عليها الضوابط المتبعة للاعتذار.
٨. عند عدم التزام الطالبة بالحضور في الجامعة الأخرى، ستعتبر منقطعة ويطبق عليها ما يتعلق بالانقطاع عن الدراسة.

ملاحظات:

١. عند عدم تمكن الطالبة من الدراسة لأي ظرف، عليها تقديم طلب اعتذار (إن كانت مستحقة له) من عمادة القبول والتسجيل في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.
٢. تبلغ الجامعة الأخرى وتحلي طرفها حسب نظام الدراسة في الجامعة.
٣. لن يتم اعتماد نتيجة الفصل للطالبة الزائرة ولا يحق لها معادلة المقررات التي درستها كطالبة زائرة إذا لم تحصل على موافقة عمادة القبول والتسجيل في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.
٤. إذا لم تقدم الطالبة نتائجها إلى عمادة القبول والتسجيل بعد انتهاء الأسبوع الأول من بداية الفصل الدراسي الذي يلي فصل الزيارة، فإن الطالبة تعتبر منقطعة عن ذلك الفصل عدا الفصول الصيفية. ويطوى قيدها من الجامعة.

الضوابط العامة للتحويل من كلية إلى أخرى:

- ١/ لا يحق للطالبة التحويل بنهاية السنة التحضيرية إلا بعد إنهاء دراسة فصل دراسي (على الأقل) في التخصص الذي قبلت فيه .
- ٢/ لا يحق للمفصلة طلب التحويل .
- ٣/ لا يحق لطالبة التحويل إلا مرة واحدة خلال مسيرتها الجامعية .
- ٤/ تتم المفاضلة بين المتقدمات للتحويل حسب المقاعد المتاحة وشروط الكليات .
- ٥/ أن تجتاز الطالبة الشروط الخاصة بالتخصص والمعلنة في حينه .
- ٦/ يتم اعلان النتائج بعد انتهاء الاختبارات النهائية واحتساب المعدلات التراكمية .
- ٧/ تعلن النتائج على موقع الجامعة .
- ٨/ عند عدم مراجعة الطالبة خلال أسبوع من اعلان النتائج يتم تنفيذ التحويل على النظام .

مواعيد تقديم الطلبات :

يتم تقديم طلب التحويل عبر رابط (يكون متاح فقط في الفترة المحدد بالتقويم الجامعي) على الموقع الإلكتروني للجامعة ولا تقبل أية طلبات إلا عن طريق الرابط .

يجب على الطالبة :

١. مراجعة مرشدتها الأكاديمية في تخصصها الجديد لمتابعة معادلة مقرراتها وتسجيل المقررات المناسبة .
٢. الطالبة مسؤولة ومسؤولية تامة عن إنهاء متطلبات التخرج حسب الخطة التي سجلت بها في التخصص الذي حولت إليه.
٣. تحتسب مقررات الرسوب قبل التحويل عند احتساب مراتب الشرف .

سياسة التحويل وتغيير التخصص

- الشروط الخاصة للكليات: للتعرف على الشروط الخاصة لقبول الطالبات المحولات للكليات
- **التحويل من تخصص إلى آخر داخل الجامعة:** هو حركة أكاديمية وضعتها الجامعة للطالبة عندما لا يمكنها إكمال مسيرتها العلمية في تخصصها الذي قبلت فيه، لعدم تحقيقها للشروط في وقت التخصص أو عدم مناسبتة لميولها، أو لأسباب أكاديمية أخرى.
- **سياسة تغيير التخصص (التحويل الداخلي):**
 ١. يتم الإعلان عن موعد استقبال الطالبات ورابط التقديم على الصفحة الرئيسية لموقع الجامعة، حسب التقويم الجامعي.
 ٢. يتاح التقدم لتغيير التخصص (لكليات المسار العام) نهاية كل فصل دراسي.
 ٣. يكون تقديم الطلب عبر رابط يتم تنشيطه في المدة المحددة.
 ٤. يتاح للطالبة تعبئة رغبتين للتحويل.
 ٥. عند عدم الرغبة في التحويل إلا لرغبة واحدة فقط، ليس بالضرورة تعبئة الرغبة الأخرى.
 ٦. يتاح للطالبة المتخصصة التقدم للتحويل في المستوى الأول في التخصص الذي قبلت فيه.
 ٧. يحق لمن حققت الشروط تغيير تخصصها مرة واحدة فقط خلال مسيرتها الجامعية.
 ٨. يتاح التقدم لتغيير التخصص لطالبات مرحلة البكالوريوس في المستوى الثالث كحد أقصى.
 ٩. يتاح التقدم لتغيير التخصص لطالبات مرحلة الدبلوم في المستوى الثاني كحد أقصى.
 ١٠. يتم فرز الطالبات بعد انتهاء الاختبارات النهائية واحتساب المعدلات التراكمية.
 ١١. تتم المفاضلة بين المتقدمات حسب المقاعد المتاحة في التخصص المطلوب وشروط الكليات الخاصة والمعلنة في حينه.
 ١٢. يتم الفرز حسب الرغبة الأولى ثم الثانية حسب تحقق الشروط.
 ١٣. تعلن نتائج التحويل على موقع الجامعة.
 ١٤. عند عدم مراجعة الطالبة لعمادة القبول والتسجيل خلال أسبوع من إعلان النتائج؛ يتم تنفيذ تغيير التخصص.
 ١٥. على الطالبة المقبول تحويلها مسؤولية متابعة تسجيل مقرراتها في التخصص الجديد.
 ١٦. التقدم بطلب التحويل لا يعني قبول الطلب.

• سياسة رفض طلب التقدم لتغيير التخصص (التحويل الداخلي):

- لا يحق للطالبة التقدم بطلب (التحويل) في الحالات التالية:
 ١. من لم تنه فصل في التخصص.
 ٢. الطالبة المنقطعة عن الدراسة أو المفصولة.
 ٣. تقديم الطلب خارج المدة المحددة بالتقويم الجامعي

• سياسة معادلة المقررات للمحولات داخل الجامعة:

١. تثبت في السجل الأكاديمي للطالبة التي غيرت تخصصها داخل الجامعة جميع المقررات التي سبق لها دراستها؛ ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية وذلك طوال دراستها في الجامعة (المادة ٤٧).
٢. تتم معادلة متطلبات الجامعة في النظام الأكاديمي تلقائياً، وبدون الحاجة إلى طلب من الطالبة.
٣. تتم معادلة المقررات التخصصية التي درستها الطالبة في تخصصها المحولة منه والمطابقة للمقررات في التخصص المحولة إليه تلقائياً عندما تكون بنفس الرمز والاسم، أو تكون مكافئة للمقررات في التخصص المحولة إليه.

٤. يتم معادلة المقررات الإضافية والمختلفة بالمسمى حسب ما يرد من وكالة الشؤون التعليمية بالجامعة.
٥. يتم احتساب جزء من الساعات المكتسبة التي لم تعادل بالتخصص الجديد ساعات حرة، بنفس عدد الساعات الحرة، حسب برنامج الطالبة المحولة إليه.
٦. تتحمل الطالبة المحولة مسؤولية التأكد من مرشدتها الأكاديمية عن معادلتها بعد التحويل، وتسجيل المقررات المناسبة.
٧. الطالبة مسؤولة مسؤولية تامة عن إنهاء متطلبات التخرج حسب الخطة التي سجلت بها في التخصص الذي حولت إليه.
- عند تحويل الطالبة، أو تغيير خطتها الدراسية نتيجة انقطاعها أو تأجيلها للدراسة، تقوم المرشدة الأكاديمية بتوثيق معادلة المقررات للطالبة حسب الخطة التي قيدت بها، وتوعية الطالبة بذلك، لمتابعة إنهاء متطلبات التخرج.
٨. تحتسب مقررات الرسوب قبل تغيير التخصص عند احتساب مرتبة الشرف حسب القواعد التنفيذية للائحة الدراسة والاختبارات بالجامعة.
٩. تحتسب المدة التي قضتها الطالبة في تخصصها المحولة منه ضمن مدتها النظامية.
١٠. تدخل كافة الساعات التي درستها الطالبة -حتى الزائدة التي لم تعادل لها- في معدلها التراكمي.

(*) المادة السابعة والأربعون:

١١. تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من كلية إلى أخرى جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.